رابط المادة على منصة باحث

0378 - حكم لبس ساعة أو كبك بها شيء من الذهب هل هذا من اللبس المحرم - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم يسأل عن لبس ساعة او كبك بها شيء من الذهب. هل هذا من اللبس المحرم النبي عليه افضل الصلاة والتسليم بين ان لبس الذهب والحرير حرام على الذكور من امته - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم فلا يحل ان يلبس شيئا من ذلك الا في حال ظرورة تستدعي لبسه ولا يقوم غيره مقامه الساعة من هذه الالبسة اذا كان الذهب هو الظاهر - 00:00:18

ولو كانت الساعة مطلية الذهب بناء هو ذهب حقيقي لبسها على الرجال اما اذا كان فيها ذهب ولكنه غير ظاهر الصلاة يحرم والتورع عن مثلها هو الاولى - 00:00:39